

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن
الكريم بمنطقة المدينة المنورة
فرع مركز الواسطة
تصريح: ٨ / ٣

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
منطقة المدينة المنورة
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
منطقة المدينة المنورة - فرع مركز الواسطة

الرقم: التاريخ: / / ١٤ هـ المرفقات:

سياسة الوقاية من غسل الأموال وتمويل الارهاب للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمركز الواسطة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم ٣٢٣٦

طريق المدينة - بنبع السريع مخرج ٤٢
هاتف: ٠٤-٣٣٤٣٤٩٩ فاكس: ٠٤-٣٣٤٥٠٢٠
جوال: ٠٥٠٥٩٨١٥٠٠
حساب رقم: ٢٣٢٠٠٩٠١٠٨٠١٠٢٣٢٠٠٩ الراجحي
البريد الالكتروني: q.wastah@gmail.com



الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن
الكريم بمنطقة المدينة المنورة
فرع مركز الواسطة
تصريح: ٨ / ٣

بسم الله

الجمهورية الإسلامية الإيرانية
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
منطقة المدينة المنورة
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
منطقة المدينة المنورة - فرع مركز الواسطة

الرقم: _____ التاريخ: / / ١٤ هـ المرفقات: _____

جدول المحتويات

مقدمة	٢
النطاق	٢
البيان	٢
طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية	٢
المسؤوليات	٣
اعتماد الإدارة	٤

طريق المدينة - ينبع السريع مخرج ٤٢
هاتف: ٤-٢٣٤٢٤٩٩ - فاكس: ٤-٢٣٢٥٠٢٠
جوال: ٥٠٥٩٨١٥٠٠
حساب رقم: ٢٣٢٠٠٩-١٠٢٠٦٠٨٠١٠ الراجحي
البريد الإلكتروني: q.wastah@gmail.com



الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن
الكريم بمنطقة المدينة المنورة
فرع مركز الواسطة
تصريح: ٨ / ٣

بسم الله

الملك عبدالعزيز بن عبدالعزيز آل سعود
وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد
منطقة المدينة المنورة
الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
منطقة المدينة المنورة - فرع مركز الواسطة

الرقم: _____ التاريخ: / / ١٤ _____ المرفقات: _____

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الاموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولانحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب :

- ١- تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية .
- ٢- اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات
- ٣- تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال
المكافحة
- ٤- رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة
- ٥- توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
- ٦- إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل

الإرهاب.

طريق المدينة - ينبع السريع مخرج ٤٢
هاتف: ٢٣٤٢٤٩٩-٤ فاكس: ٢٣٢٥٠٣٠-٤
جوال: ٥٠٥٩٨١٥٠٠
حساب رقم: ٢٣٢٠٠٩-٢٣٠١٠٨٠١-٢٣٢٠٠٩
البريد الإلكتروني: q.wastah@gmail.com



الرقم: _____ التاريخ: _____ / _____ / ١٤ _____ المرفقات: _____

- ٧- الاعتماد على القنوت المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات
- ٨- التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي .
- ٩- السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها .

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

اعتماد الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٥٦) في دورته الثانية هذه السياسة في ١٠ / ١١ / ١٤٤١ هـ.